

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠٠٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى رقم (٣)
بمدينة منية النصر بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية
وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض
الاختصاصات ؛

قـــــرر :

(المادة الاولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة رفع مياه الصرف الصحى رقم (٣)
بمدينة منية النصر بمحافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى
المادة السابقة ومساحتها ٧ قراريط و ٢٢,٥ سهم والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها
الظاهرين بالكشوف والرسم التخطيطى الإجمالى والمذكرة المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣٠ ذى الحجة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٣ مارس سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠٠٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى رقم (٣)

بمدينة منية النصر بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ الدقهلية أنه فى إطار الخطة العامة للدولة التى تستهدف حماية صحة المواطنين ومنع التلوث البيئى فقد تطلب الأمر إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى رقم (٣) بمدينة منية النصر حيث وقع الاختيار على مساحة ٧ قراريط و ٢٢,٥ سهم تقع ضمن القطعة ص ٧٩ بحوض المعديّة والشيخ غمرة (٩٧) قسم أول بزمّام مركز ومدينة منية النصر لإقامة المشروع وهى مملوكة للسادة / إبراهيم إبراهيم خيوّة ، محمد محمود على المتبولى ، السيد السيد حسن أمين والواردة أسماؤهم بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : باقى القطعة (٧٩) بحوضه بطول ٣٥ متراً .

الحد القبلى : باقى القطعة (٧٩) بحوضه بطول ٣٥ متراً .

الحد الشرقى : باقى القطعة (٧٩) بحوضه بطول ٤٠ متراً .

الحد الغربى : باقى القطعة (٧٩) بحوضه بطول ٤٠ متراً .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦/١١/٢٠٠٢

كما وافق السيد الدكتور نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة المشروع بموجب كتاب سيادته رقم ٣٤٣٩ بتاريخ ٣٠/٤/١٩٩٨

وقد تم إيداع مبلغ ٤٢٠٠٠٠ جنيه مصرى (فقط أربعمائة وعشرون ألف جنيهه) بالشيك رقم ٣٢٩٧٨٢ بتاريخ ٢٠٠٢/١/١٩ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى رقم (٣) بمدينة منية النصر بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير صفة النفع العام له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية

مصطفى عبد القادر

مديرية المساحة بالدقهلية

مكتب المراجعة والمسائل

صورة طبق الاصل من كشف بأسماء الملاك الظاهرين
لمحطة الرفع رقم ٣ بمدينة منية النصر مركز منية النصر
والمحرر في ١٩٩٧/١١/٣٠

اسم المدينة	اسم المركز	اسم الحوض ورقمه	المسطح			أسماء الملاك الظاهرين
			س	ط	ف	
منية النصر	منية النصر	المعدية والشيخ غرفة ٩٧ (قسم أول) ضمن القطعة ٧٩	$22\frac{1}{2}$	٧	-	إبراهيم إبراهيم خبوة محمد محمود على المتبولي السيد السيد حسن أمين
إجمالي المسطح			$22\frac{1}{2}$	٧	-	(فقط سبعة قرارات واثنان وعشرون سهماً ونصف السهم)